قال كتب عمر بن عبد العزيز وهو خليفة إلى عماله في الآفاق أن لا يفرضوا لابن أربع عشرة سنة في القتال ويفرضوا لابن خمس عشرة سنة في المقاتلة أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا محمد بن بشر بن حميد قال سمعت أبي يقول سمعت عمر بن عبد العزيز يكتب إلى ولاته حين أخرج العطاء لا يقبل من رجل مائة دينار إلا فرس عربي ودرع وسيف ورمح ونبل أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا عبد ا بن أبي عبيدة عن ربيعة بن عطاء عن عمر بن عبد العزيز قال يستتاب المرتد ثلاثة أيام فإن تاب وإلا ضربت عنقه أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن عمر بن عبدالعزيزقال السلطان مخير في قوله إنما جزاء الذين يحاربون ا ورسوله أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا عمرو بن عثمان عن عمر بن عبد العزيز قال ليس في المصر محاربة أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا عكرمة بن محمد عن عثمان بن سليمان قال سمعت عمر بن عبد العزيز وهو خليفة يقول شيئان ليس لأهلهما فيهما جواز أمر ولا لوال إنما هما يقوم بهما الوالي من قتل عدوانا وفسادا في الأرض ومن قتل غيلة أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا بن أبي الزناد عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز قال وأخبرنا مخرمة بن بكير عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز قال لا تنكح امرأة الأسير أبدا ما دام أسيرا أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا أبو محمد البرسمي عن أبي عمرو عن سليمان بن حبيب قال قال عمر بن عبد العزيز أجز ما صنع الأسير في ماله أخبرنا محمد بن عمر قال حدثنا مغيرة بن حبيب